

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

3305 - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا المغيرة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة هـ .
تبع وكافهم لمسلمهم تبع مسلمهم الشأن هذا في لقريش تبع الناس (قال A النبي أن Y
لكافهم . والناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا تجدون من خير
الناس أشد الناس كراهية لهذا الشأن حتى فع فيه) .
[ش أخرجه مسلم في الإمارة باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش رقم 1818 . (تبع
لقريش) أي هم المقدمون في الإمارة وعلى الناس أن يطيعوهم في ذلك . (حتى يقع فيه) أي
يتولاه عن رغبة وحرص فتزول عنه الخيرية . أو المراد أنه إذا ولي الأمر وهو لا يطمع فيه
وجب عليه أن يقوم بحقه قيام الراغب فيه دون إهمال أو تقصير]